

للدّوافع الاقتصاديّة والاجتماعيّة دور جدّهام يف تطوي ع مراحل حياة العقد، فانتقل الاهتمام من مرحلّت تكوين وتنفيذ العقد، إلى مرحلة تحضّر رى العقد، الممارسة التعاقدية و تعقد العملية التعاقدية) خ رباء، قانوني رى يف مقابل مستهلك رى، عادي رى(طّور من المبادئ التعاقدية، فضلاً عن محاولة قطع السبيل أمام سيطرة عقود الإذعان على مشهد العلاقات التعاقدية تعاقديّة إلزامية (ثانياً) أو يف صورة عقود يف شكل مشاري ع لعقود مستقبلية (ثالثاً . لمرحلة التفاوض قبل تحرير العقد أهميّة بالغة يف استمرار العقد و تحقيق غايته المرجوة نقاشات، تبادل وجهات النظر(تهّأ للتعاقد أو تمّ هـ لتلّايف الارادت رى، كل ما يجريه المتعاقدين من محادلات ، وّ و توقعات للعلاقة التعاقدية) كتوقع الربح و الخسارة ، و تخمينات لظروف العملية التعاقدية) مثلاً إمكانية إدراج بند مراجعة العقد. و يحصل ذلك أحياناً بحضور بعض الخ رباء الذي لهم دراية واسعة و دقّيّة بموضوع العقد، كما أن الدّعوة للتّفاوض لا تشكّل الياما على الدّا يع إليها و لا كما ت ريز أهميّة المفاوضات يف استبعاد فرضيّة وجود التّحرير الأحادي للعقد من قبل المتعاقدين، يف صورة عقد الإذعان) المادة 3/4 القانون رقم 02/04(و هذا ما يسمح بمناقشة العملية التعاقدية المراد ابرامها بكل حرية و مساومة، و تهدف المفاوضات أيضاً إلى ضمان ابرام عقد لها بين، و يف هذا تباین ب رى العقود، كما يجب على كلا المتعاقدين التّحلّي بحسن النّية ، كما لا يمكن اجبارهـ خطاب النّوايا: عبارة عن مستند يتضمّن رغبة أحد أطراف العملية التعاقدية للتعاقد مع الطرف الآخر، من جهة القيمة القانونية مجرد وثيقة سابقة على التعاقد، بما أنها غ رى ملزمة للأطراف لافتقادها العناصـ لأن الغرض منه هو س رى المفاوضات تمهدـاً للعقد النّها بين ، من بينها : الاليام بالإعلام و الاستعلام، إمكانية المطالبة بالتعويض يقومان بتحديد العناصـ الأساسية لـس رى العقد و ابرامه باعتبارها مسودة أو م رشوع عقد مستقبليـ. و موضوعها الاليام بالتفاوض) تعـ هـ الطرف رى بالدخول يف المفاوضات و الاستمرار فيها للوصول للإبرام(أو وضع إطار للعقود المستقبلية ب رى الطرف رى) الاتفاق على جميع الـ رشوط الموـحدة يف جميع العقود المستقبليةقطع المفـارج وـ، غـ رـيـ المـ رـشـوعـ للمـفـاوـضـاتـ فـمـنـهـ مـنـ أـلـحـقـهـ بـالـمـسـؤـولـيـةـ العـقـدـيـةـ ،ـ وـ آـخـرـونـ بـالـمـسـؤـولـيـةـ غـ رـيـ التـعـاـدـيـةـ) تـأـسـيـسـاـ وـ قـدـ اـتـجـهـ رـأـيـ آخرـ لـتـأـسـيـسـهـ عـلـىـ أـنـهـ "ـ مـسـؤـولـيـةـ قـانـوـنـيـةـ مـنـ"ـ مـتـعـاـقـدـ أـنـ يـقـطـعـ المـفـاوـضـاتـ،ـ لـكـنـ فـلـاـ يـهـ عـقـدـيـةـ لـأـنـهـ لـاـ وـجـودـ لـعـقـدـ اـثـنـاءـ التـفـاوـضـ ،ـ وـ لـاـ يـهـ غـ رـيـ عـقـدـيـةـ (ـ تـقـصـ رـيـةـ)ـ لـأـنـ المـفـاوـضـاتـ لـاـ تـسـتـغـرـقـ الـعـلـمـ المـادـيـ فـقـطـ بـلـ تـشـمـلـ الـأـحـوـالـ يـبـقـ التعـوـيـضـ عـنـ الـمـسـؤـولـيـةـ هوـ الـجـزـاءـ)ـ التـنـفـيـذـ بـمـقـابـلـ لـاـ التـنـفـيـذـ عـلـىـ يـتـ)ـ بـلـ تـظـهـرـ جـلـّـاـ يـفـ الـعـقـودـ ذـاتـ الـبـعـدـاـقـتـصـارـيـ وـ الـتـجـارـيـ وـ الـمـالـيـ ذـوـ الـقـيـمةـ الـمـالـيـةـ التـبـادـلـيـةـ الـكـبـرـيـةـ.ـ كـمـاـ لـاـ تـطـرـحـ الـمـفـاوـضـاتـ كـثـرـاـ يـفـ صـيـغـ التـعـاـدـ لـاـسـتـحـواـذـ النـمـطـ الـاذـعـاـيـنـ لـلـعـقـودـ عـلـىـ الـعـلـمـيـاتـ التـعـاـدـيـةـ الـمـعـاـضـةـ.